



السيدات والساسة الوزراء والوزراء المنتدبون
والمندوبيان الساميان والمندوب العام

الموضوع: المساهمة في الصندوق الخاص بتدبير الآثار المترتبة على الزلزال الذي عرفته المملكة المغربية.

سلام تام بوجود مولانا الإمام:

وبعد، فعلى إثر الزلزال المؤلم الذي تعرضت له بلادنا والذي خلف خسائر بشرية كبيرة ومادية في العديد من جهات المملكة، وتنفيذ التعليمات صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله، فقد تم إحداث حساب مرصد لأمور خصوصية يحمل اسم "الصندوق الخاص بتدبير الآثار المترتبة على الزلزال الذي عرفته المملكة المغربية" والذي سيتمكن من تلقي المساهمات التطوعية التضامنية للهيئات الخاصة والعمومية والمواطنين لتحمل جميع النفقات المرتبطة بتدبير آثار هذا الزلزال.

وتجسيداً لروح التضامن التي ما فتئ الشعب المغربي بكل شرائحه يعبر عنها في مناسبات عديدة، ولما أعربت عنه مختلف الفعاليات المهنية والنقابية من تجند للمشاركة في المجهود الوطني التضامني بمناسبة هذا المصايب الجلل، فقد تقرر:

- أن يساهم الوزراء والوزراء المنتدبون والمندوبيان الساميان والمندوب العام والمندوب الوزاري، بأجرة شهر تقطع من الأجرة الصافية من الضريبة على الدخل والاقتطاعات المتعلقة بالتقاعد والتعاضد؛

- وبالنسبة لموظفي وأعوان الدولة والجماعات الترابية ومستخدمي المؤسسات والمقاولات العمومية، فيمكنهم، بصفة اختيارية وتطوعية، المساهمة بأجرة يوم عمل عن كل شهر على مدى ثلاثة أشهر تقطع من الأجرة الصافية من الضريبة على الدخل والاقتطاعات المتعلقة بالتقاعد والتعاضد (أجرة يوم عمل عن كل من أشهر سبتمبر وأكتوبر ونونبر).

ومما لا شك فيه أن هذه المبادرات التضامنية، إضافة إلى مجهودات الدولة وباقى مكونات

المجتمع المدني، ستتساهم في التخفيف من الأضرار التي لحقت عدة مناطق بالمغرب.

وسيتم تفعيل هذا الإجراء، بناء على استعارة بمثابة ترخيص، مخصصة لهذا الغرض، يتم توقيعها من طرف الموظف أو العون أو المستخدم، على النحو التالي:

1. بالنسبة للموظفين والأعون الذين تتولى مديرية نفقات الموظفين التابعة للخزينة العامة للمملكة أداء أجورهم، ستباشر اقتطاعات هذه المساهمات التضامنية والتطوعية من الأجر من طرف المديرية المذكورة؛

2. فيما يتعلق بموظفي وأعون الجماعات الترابية، وبمبادرة من رؤساء هذه الجماعات أو الأمرين بالصرف بها، سيتكلف القباض التابعون للخزينة العامة للمملكة بالقيام بعملية اقتطاع هذه المساهمات التضامنية والتطوعية من الأجر؛

3. فيما يخص مستخدمي المؤسسات والمقاولات العمومية، ستتولى المصالح المكلفة بأداء الأجور في هذه الهيئات عملية اقتطاع هذه المساهمات التضامنية والتطوعية من الأجر.

وستتحول هذه المساهمات إلى الحساب رقم 126 المفتوح لهذا الغرض بجميع فروع بنك المغرب.

وضمنا لتحقيق هذا العمل التضامني الوطني، أطلب منكم إعطاء تعليماتكم للمصالح التابعة لكم وللمؤسسات والمقاولات العمومية الخاضعة لوصايتكم للعمل على إنجاز هذه العملية في أحسن الظروف. كما أهيب بالسيد وزير الداخلية العمل على تمديد مقتضيات هذا المنشور على موظفي وأعون الجماعات الترابية والهيئات والمجموعات التابعة لها.

ومع خالص التحيات والسلام.

رئیسُ حکومۃ
عبد الرحيم